او شرب او جامع حال كونه ناسيا لم يفسد
صومه وقال مالك يفسد صومه وهو
القياس واحتلم او انزل بنظر لم يفسد ايضا
مطلقا سواء كان مرة او مرتين وقال مالك
ان نظر مرتين فانزل فسد صومه وانما قيد
بالنظر لانه ان نزل بالتفخيذ ونحوه يفسد
صومه او ادهن دهن شاربه ورأسه
او اطلاه بالدهن وادهن على وزن افتعل
اذا تولى ذلك بنفسه من غير ذكر المفعول
حتى لو قيل ادهن شاربه او رأسه فهو خطأ
او احتجم اى لا يفسد ايضا خلافا لاحمد
او اكتحل اى لا يفسد صومه مطلقا سواء
وجد طعمه فى حلقه او لا وقال مالك ان
وجد طعمه فى حلقه فسد والا فلا او قبل
بخلاف الانزال به او بلمس وابيح كل منهما
واحد

ان

ان امن والا اى وان لم يامن لا يباح بل يكره
واباحه الشافعى فى الحالتين او دخل حلقه
غبار او ذباب لم يفسد صومه فى ظاهر
الرواية وفى القياس يفسد وهو ذاكر لصومه
والجملة حالية وهو يشير الى انه ان كان
ناسيا لصومه لا يفسد بالطريق الاولى
او اكل ما بين اسنانه لم يفسد صومه
ايضا هذا اذا كان قليلا يبقى بين الاسنان
عادة فان كان كثيرا يفسد وقال زفر يفسد
فى الوجهين والحمصة وما فوقها كثير وما
دونها كثير قليل وان اخرجه واخذه بيده
ثم اكله ينبغى ان يفسد صومه كما روى
عن محمد ان الصائم اذا ابتلع سمسمة
بين اسنانه لا يفسد وان اخذ سمسمة
ابتدا فابتلعها يفسد صومه وان مضغها

Copyright © King Saud University